

Distr.: Limited  
2 November 2004  
Arabic  
Original: English

## الجمعية العامة



الدورة التاسعة والخمسون

اللجنة الثالثة

البند ٩٤ (أ) من جدول الأعمال

التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة  
بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين  
والمعوقين والأسرة

أذربيجان، الأرجنتين، أسبانيا، أستراليا، إستونيا، إكوادور، ألمانيا، أندورا، أنغولا،  
أيرلندا، إيطاليا، البرازيل، البرتغال، بلجيكا، بلغاريا، البوسنة والهرسك، بولندا، بيرو،  
تايلند، تركيا، تونس، تيمور - ليشتي، الجمهورية التشيكية، الجمهورية الدومينيكية،  
جمهورية مقدونيا اليوغوسلافية السابقة، الدانمرك، الرأس الأخضر، رومانيا، سلوفاكيا،  
سلوفينيا، السويد، سويسرا، غواتيمالا، فرنسا، الفلبين، فنزويلا، فنلندا، فيجي، قبرص،  
كرواتيا، كوستاريكا، لا تيفيا، لكسمبرغ، ليتوانيا، ليختنشتاين، مالطة، المكسيك،  
المملكة المتحدة لبريطانيا العظمى وأيرلندا الشمالية، منغوليا، موناكو، النرويج، النمسا،  
نيكاراغوا، هنغاريا، هولندا، اليونان: مشروع قرار منقح

السياسات والبرامج المتصلة بالشباب: الذكرى السنوية العاشرة لبرنامج العمل  
العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها

إن الجمعية العامة،

إذ تشير إلى قرارها ٨١/٥٠ المؤرخ ١٤ كانون الأول/ديسمبر ١٩٩٥، الذي  
اعتمدت بموجبه برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، المرفق بذلك  
القرار،

وإذ تشير أيضا إلى قرارها ١٣٣/٥٨ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٣، الذي أوصت فيه، في جملة أمور، بأن تكررّس جلستان عامتان في أثناء دورتها الستين، في عام ٢٠٠٥، لاستعراض حالة الشباب والإنجازات التي تحققت في تنفيذ برنامج العمل العالمي بعد عشر سنوات من اعتماده،

وإذ تسلّم بأهمية المشاركة الكاملة والفعالة للشباب ومنظمات الشباب، على كل من الصعيد المحلي والوطني والإقليمي والدولي، في الترويج لبرنامج العمل العالمي وتنفيذه، وفي تقييم التقدم المحرز في تنفيذه وما واجهه من عقبات،

١ - **تقرر** أن تعقد في دورتها الستين جلستين عامتين للجمعية العامة تكررّس لتقييم التقدم المحرز في تنفيذ برنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، وذلك أثناء المناقشة العامة التي تجريها اللجنة الثالثة في إطار بند جدول الأعمال المعنون "التنمية الاجتماعية، بما في ذلك المسائل ذات الصلة بالحالة الاجتماعية في العالم وبالشباب والمسنين والمعوقين والأسرة"؛

٢ - **تقرر أيضا** عقد مناقشات تفاعلية غير رسمية من مناقشات المائدة المستديرة قبل انعقاد الجلستين العامتين، يكون موضوعها "الشباب: التقيد بالالتزامات"؛ ويفتح باب المشاركة فيها أمام الدول الأعضاء والمراقبين ومؤسسات منظومة الأمم المتحدة والمنظمات غير الحكومية المعنية بالشباب؛

٣ - **تقرر كذلك** أن يقوم ممثل للشباب من إحدى الدول الأعضاء بعرض موجز شفوي لمناقشات المائدة المستديرة غير الرسمية أمام الجمعية العامة في بداية الجلسة العامة؛

٤ - **تحث** الدول الأعضاء على أن تنظر في أن يمثلها ممثلون من الشباب عند إلقاء كلماتها خلال الجلستين العامتين المتعلقتين بهذه المناسبة وكذلك في مناقشات المائدة المستديرة غير الرسمية الآتفة الذكر، مع أخذ التوازن بين الجنسين بعين الاعتبار؛

٥ - **تطلب** إلى الأمين العام أن ييسر سبل الدخول إلى مقر الأمم المتحدة أمام المنظمات غير الحكومية التي كانت معتمدة لدى المؤتمر العالمي للوزراء المسؤولين عن الشباب، المعقود في عام ١٩٩٨، وأمام المنظمات غير الحكومية المهتمة بالأمر التي ليس لها مركز استشاري لدى المجلس الاقتصادي والاجتماعي ولم تكن معتمدة لدى المؤتمر العالمي، وذلك لتمكينها من المشاركة في الاحتفال بالذكرى العاشرة لبرنامج العمل العالمي للشباب؛

٦ - **تحث**، إقراراً منها بأهمية كفالة المشاركة الجغرافية العادلة لمنظمات الشباب غير الحكومية في الاحتفال بالذكرى المئوية العاشرة لبرنامج العمل العالمي للشباب، كيانات الأمم المتحدة ذات الصلة على مساعدة المنظمات غير الحكومية التي لا تتوافر لديها الموارد، ولا سيما المنظمات غير الحكومية من البلدان النامية، بما في ذلك أقل البلدان نمواً والبلدان التي تمر اقتصاداتها بمرحلة انتقالية، على المشاركة في الاحتفال بالذكرى المئوية العاشرة للبرنامج؛

٧ - **تطلب** إلى الأمين العام أن يوزع على نطاق واسع في أوساط منظمات الشباب غير الحكومية جميع المعلومات المتاحة بشأن الأنشطة المرتبطة بالذكرى المئوية العاشرة لبرنامج العمل العالمي للشباب؛

٨ - **تلاحظ مع التقدير** ما تبذله منظومة الأمم المتحدة من جهود مستمرة لالتماس مدخلات من منظمات الشباب ومن الشباب في الاستعراض الجاري حالياً لبرنامج العمل العالمي للشباب حتى سنة ٢٠٠٠ وما بعدها، على نحو ما طلبته الجمعية العامة في الفقرة ١٤ من قرارها ١٣٣/٥٨، وتدعو الأمين العام إلى تقديم استعراض عام للمدخلات التي يتم تجميعها من منظمات الشباب في شكل ملحق للتقرير الذي سيقدمه إلى الجمعية في دورتها الستين.